

ملحق الحماية ضد العجز الكلي الدائم الإضافي، مع الاعفاء من دفع اقساط العقد

نص رقم : ٣٠٣
CL. 4037

يثبت هذا الملحق الاضافي انه بالاشتراك مع تأمين الحياة الأساسي المبين في الجدول من هذه البوليصة (المسمى فيما بعد العقد الأساسي) قد منحت الشركة تأميناً إضافياً يقضي بما يلي:

إذا أصبح المؤمن على حياته قبل بلوغه سن الخامسة و الستين، على اثر إصابة جسدية طارئة او مرض ما، بحالة عجز كلي لفترة لا تقل عن ستة اشهر متتالية منعتة عن مزاولة مهنته او اي مهنة اخرى تتناسب مع معرفته و مستواه العلمي و الاجتماعي يعفى من دفع الأقساط بدءاً من نهاية تلك الفترة و طيلة مدة استمرار العجز مع ابقاء التغطية الأساسية في حال الوفاة دون تعديل في مبالغ التأمين. علماً بأن الحادث الطارئ أو المرض الذي يحصل للمؤمن يجب ان يؤدي بحد ذاته الى حالة العجز الكلي و ذلك بمعزل عن أي حالة عجز جزئي تكون موجودة أو قد بدأت قبل تاريخ بدء مفعول العقد . و يتم تحديد و اقرار و اثبات جميع المسائل المتعلقة بطبيعة العجز و مدته و مده من قبل الطبيب المسؤول الذي تعينه الشركة.

ابتداء من تاريخ ثبوت كون العجز الكلي اصبح دائماً و نهائياً تصبح مبالغ الضمان بموجب هذا الملحق قابلة للايفاء بالطريقة التالية:

أ. ان المبلغ (المبالغ) المضمون (ة) كما هو (هي) محدد(ة) في جدول البوليصة و العرض الخطي المرفق بها يستحق دفعه(ها) ابتداء من تاريخ التثبيت ان العجز اصبح كلياً و دائماً. عند الانتهاء من دفع المبالغ المستحقة يكون هذا الملحق قد اخرج كامل مفاعيله و اصبح بحكم المنتهي و بدون اية قيمة. أما تغطية مبالغ التأمين في حال الوفاة فتبقى سارية المفعول دون تعديل في قيمتها أو شروطها .

ب. اذا توفي المؤمن على حياته العاجز كلياً قبل تاريخ استحقاق العقد و عندما تكون المبالغ المستحقة على دفعات لم يتم تسديد كل دفعاتها بالكامل عندئذ تستحق جميع الدفعات غير المسددة بدفعة واحدة و تصبح المبالغ المؤمنة في حال الوفاة مستحقة الدفع حسب شروطها الأساسية .

ت. اما في حال زوال حالة العجز الكلي الدائم وفقاً لتقرير طبيب الشركة المعتمد يتوقف تلقائياً دفع التقديرات و تسري التغطية الأساسية مجدداً مع مراعاة التخفيضات على مبالغ التأمين بمقدار ما تم دفعه و يتم احتساب المبالغ المتبقية تحت التغطية من قبل الشركة في حينه.